

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التربية الوطنية

الديوان الوطني للامتحانات والمسابقات.

دليل تسيير مراكز إجراء امتحاني شهادة التعليم المتوسط وشهادة البكالوريا



نسخة 2025



يعد هذا الدليل وسيلة هامة يعتمد عليها رئيس المركز في تسيير وتنظيم المركز الذي يشرف عليه، ويستطيع من خلاله أن يتحكم بشكل جيد في إدارة أعماله حيث يجد فيه كل ما يحتاجه من توضيح وتوجيه ومستندات تمكنه من الإجابة على كل التساؤلات التي يمكن أن تُطرح، لذا فهو مرجع هام يجب الاطلاع على كل محتواه بمختلف فقراته ودراستها دراسة دقيقة، والعمل على تنفيذ ما ورد فيه قصد التحكم الحقيقي في تسيير المركز وفق النصوص والقرارات التنظيمية المسيرة له لضمان توحيد طريقة العمل في جميع المراكز على المستوى الوطني.

كما لا يفوتني أن أؤكد أن مسؤولية رئيس مركز الإجراء كاملة في التسيير، وعليه أن يتابع ويسهر على تطبيق محتوى هذا الدليل لضمان مبدأ تكافؤ الفرص وتحقيق المساواة بين جميع المترشحين، والحفاظ على مصداقية الامتحانات وشفافيتها، وللإشارة فإنه تم إدراج في هذه النسخة المنقحة اقتراحات رؤساء مراكز الإجراء ورؤساء مراكز التجميع للإغفال.

رئيس مركز الإجراء

تعيين رئيس المركز:

1. امتحان شهادة البكالوريا:

يعين رئيس مركز الإجراء من بين مديري الثانويات أو مديري المتوسطات أو مفتشي التربية الوطنية أو مفتشي التعليم الثانوي أو مفتشي التعليم المتوسط أو مفتشي التعليم الابتدائي بمقرر من طرف مدير(ة) التربية للولاية.

2. امتحان شهادة التعليم المتوسط:

يعين رئيس مركز الإجراء من بين مديري الثانويات أو مديري المتوسطات أو مفتشي التعليم المتوسط أو مفتشي التعليم الثانوي أو مفتشي التعليم الابتدائي بمقرر من طرف مدير(ة) التربية.

يجب ألا يعين رئيس المركز في مقاطعة عمله ومقر إقامته في الامتحانين.

♦ ويعتبر مسؤولا على كل ما يجري في المركز، وعليه أن يكون يقظا فطنا مع الالتزام التام بتطبيق الإجراءات التنظيمية ضمانا للسير الحسن للامتحان.

♦ يلتحق بالمركز يومين (02) على الأقل قبل انطلاق الامتحان لتحضير المركز على أن تتم المراقبة الوقائية والمادية في هذه المدة بالتنسيق مع المصالح المعنية، ويحرص على حراسته الليلية طيلة فترة سير الامتحان.

♦ عند تعيين رئيس المركز، توضع تحت تصرفه كل الإمكانيات المادية والبشرية والهيكلية ويحرر محضرا بين رئيس المركز ومدير(ة) المؤسسة، يلتزم فيه هذا الأخير باطلاع رئيس المركز على جميع مرافق المؤسسة ويضعها تحت تصرفه.

مهام رئيس مركز الإجراء:

رئيس المركز هو المسؤول الأول والوحيد داخل المركز، ويسهر على حسن سيره من جميع جوانبه المادية والبشرية والتنظيمية، وذلك تحت المسؤولية المباشرة لمدير التربية للولاية.

□ يشرف على:

♦ تحضير المركز من الجانب الأمني والوقائي والصحي.

♦ التحضير المادي للمركز.

♦ الطاقم البشري المساعد له في إجراء الامتحان ويقوم بتوزيع المهام على كل فرد منهم ومراقبتهم.

♦ يلتزم باستعمال الوثائق الرسمية الملحقة بهذا الدليل دون غيرها.

□ يكون مسؤولا على:

- ♦ حافظات المواضيع من لحظة استلامها (إجراء 3) إلى غاية فتحها داخل إحدى قاعات الاجراء وتوزيع المواضيع على المترشحين.
- ♦ عملية فتح الحافظات وتطبيق جميع التعليمات الخاصة بها.
- ♦ غلق وختم أظرفة أوراق إجابات المترشحين ووضعها في الخزانة الحديدية المحصنة حتى يسلمها إلى من كلف بذلك رسميا مقابل وصل استلام (إجراء 12 وإجراء 13 أو إقرار عند الضرورة).

□ يسهر خاصة على:

- ♦ تطبيق التعليمات الخاصة بالحراسة بكل صرامة.
- ♦ توفير الجو المريح للمترشحين ماديا ونفسيا وتنظيميا.
- ♦ تسهيل مهمة الملاحظ المعين بالمركز.

□ يحرص على:

- ♦ منع دخول أي شخص غير مكلف بمهمة إلى المركز مهما كانت صفته.
- ♦ تحضير ملف التعويضات طبقا للتعليمات الرسمية، ويسلم الملفات المالية الخاصة بالمركز إلى خلية متابعة التعويضات على مستوى مديرية التربية التي تتولى تسليمها بدورها إلى مركز التجميع للتعويضات التابع إلى فرع الديوان الذي تتبعه بعد مراقبتها.
- ♦ تسليم بطاقة عليها صورة المعني خاصة بكل عضو من أعضاء الطاقم المستدعى للمشاركة في الامتحان لحملها ظاهرة إجباريا طيلة الامتحان، وبالنسبة للأساتذة الحراس يخصص لون للبطاقة خاص لكل طور.
- ♦ عقد اجتماع يوميين قبل انطلاق الاختبارات لدراسة دليل الأستاذ الحارس والملخصات لمهامهم، وتسليم نسخة منه لكل أستاذ حارس في نهاية الاجتماع حتى يكون على دراية بكل مهامه.
- ♦ تنظيم وحفظ أرشيف المركز.
- ♦ تعيين أماكن تواجد الطاقم المشارك في المركز من عناصر الأمن الوطني أو أعوان الحماية المدنية أو الطاقم الطبي.

□ نواب رئيس المركز:

- أ. النائب الأول: يعين من فئة مديري الثانويات أو نظار الثانويات أو مديري المتوسطات أو مفتشي التعليم المتوسط أو نظار المتوسطات أو مستشاري التربية في امتحان البكالوريا.

-مديري المتوسطات أو نظار الثانويات أو مفتشي التعليم المتوسط أو نظار المتوسطات أو مستشاري التربية في امتحان شهادة التعليم المتوسط.

مهام النائب الأول لرئيس مركز الإجراء:

﴿يلتحق النائب الأول بالمركز يومين (02) على الأقل قبل انطلاق الامتحان وتتلخص مهامه في:

♦ مساعدة رئيس المركز في أداء مهامه وتحت إشرافه،

♦ النيابة عنه في حالة حدوث طارئ،

♦ المساهمة في جميع عمليات الاستقبال والمراقبة،

♦ تنظيم عمل الأمانة ومتابعة تنفيذ التعليمات المتفق عليها.

ب. **النائب الثاني:** يعين من فئة موظفي أسلاك المصالح الاقتصادية في امتحاني شهادة البكالوريا وشهادة التعليم المتوسط.

مهام النائب الثاني لرئيس مركز الإجراء:

﴿يلتحق النائب الثاني بالمركز يومين (02) على الأقل قبل انطلاق الامتحان وتتلخص مهامه في:

♦ تحضير قاعات الإجراء وجعلها وظيفية.

♦ السهر على عملية تنظيف مختلف مرافق المركز مع تحديد مهام كل عامل.

♦ السهر على توفير الماء بانتظام باستعمال كل الوسائل الممكنة.

♦ السهر على توفير كل الوسائل المادية للمركز.

♦ السهر على أمن المركز.

ت. **النائب الثالث:** (خاص بامتحان شهادة البكالوريا) يعين من فئة مديري الثانويات أو نظار الثانويات أو مديري المتوسطات أو مفتشي التعليم المتوسط أو مستشاري التربية.

مهام النائب الثالث لرئيس مركز الإجراء:

﴿يلتحق النائب الثالث بالمركز يومين (02) على الأقل قبل انطلاق الامتحان وتتلخص مهامه في:

♦ يساعد رئيس المركز في أداء مهامه وتحت إشرافه،

♦ يسهر على تطبيق التعليمات الخاصة بالحراسة بكل صرامة.

الملاحظ

مهام الملاحظ:

دعما للطاقم المسير للمركز ومتابعته لضمان حسن سير وتنظيم مختلف المراحل من يوم فتح المركز إلى الانتهاء من العملية كلها، فقد تم تعيينهم في الامتحانات كما يلي:

يعين ملاحظ واحد (01) في كل مركز من خارج الولاية بالنسبة للإقامة والعمل، وعلى رئيس المركز أن يقدم له كل التسهيلات ليقوم بمهامه المتمثلة فيما يلي:

- ♦ متابعة ما يجري داخل قاعات الامتحان.
- ♦ متابعة استقبال المترشحين والأساتذة الحراس وخاصة ما يتعلق بتسيير عملية الحراسة.
- ♦ ملاحظة سلامة غلق حافظات المواضيع ومتابعة عملية فتحها.
- ♦ متابعة عمل الأمانة.
- ♦ متابعة استقبال أوراق الإجابات من طرف أعضاء الأمانة المكلفين بها.
- ♦ مرافقة رئيس المركز عند نقل أظرفة أوراق الإجابات إلى مركز الحفظ بمديرية التربية.
- ♦ تبليغ رئيس لجنة الملاحظين بأي أمر يمس بمصداقية الامتحان، أو عن أية حادثة تقع في المركز.
- لا يحق للملاحظ التدخل في الصلاحيات المخولة قانونا لرئيس المركز، وبالمقابل فإن مسؤولية رئيس المركز ونائبه قائمة حول الحراسة وإجراء الامتحان بشكل يحقق للجميع نفس الفرص، ويعتبر الملاحظ مسؤولا مسؤولية مباشرة في حالة حدوث أي شيء خصوصا الغش في الامتحان.
- ويقوم بما يلي:
- ♦ يحرر الملاحظ تقريرا بعد كل فترة اختبار (صباحا، مساء) يرسله إلى اللجنة الولائية للملاحظين.
- ♦ يحرر الملاحظ تقريرا مفصلا يقدمه في نهاية اليوم الأخير للامتحان أو في اليوم الموالي له إلى اللجنة الولائية للملاحظين.

1. الجانب الأمني والوقائي:

- يجب على رئيس المؤسسة تحضير المركز قبل تسليمه لرئيس مركز الإجراء.
- يجب أن يكون المركز جاهزا ثلاثة (03) أيام على الأقل قبل بداية الامتحان.
- يجب مراقبة جميع مرافق المؤسسة تحت إشراف رئيس المركز وبحضور رجال الحماية المدنية والأمن وممثل الصحة والذين يدونون كل الملاحظات في محضر يمضيه جميع الأطراف المعنية تسلم نسخة منه لمدير(ة) التربية.
- غلق جميع المرافق التي لا تستعمل أثناء الامتحان.
- إخلاء القاعات والأروقة وجميع الممرات الموصلة إلى القاعات من كل ما من شأنه أن يعيق الحركة أو الرؤية بالنسبة للمترشحين والأساتذة الحراس.
- غلق جميع المداخل الثانوية للمركز والإبقاء على المدخل الرئيسي فقط.
- تخصيص قاعة عند مدخل المركز لإيداع كل أدوات الاتصال، المحافظ، المستندات، الكراريس، الهواتف النقالة، الأكياس، ومنع إدخالها من طرف المترشحين إلى داخل المركز، وتبقى على مستوى المدخل.
- تخصيص أماكن خاصة للمحافظة على ممتلكات الأساتذة الحراس.
- التأكد من وجود الماء الصالح للشرب للمترشحين ومراقبته صحيا.
- الحرص على النظافة الدائمة لجميع المرافق المستعملة وخاصة دورات المياه ومغاسل الأيدي.
- مراقبة صلاحية أجهزة الإطفاء.
- وجوب وجود مولد كهربائي صالح للاستعمال مع تجريبه.
- منع دخول السيارات إلى المركز منعاً باتاً، وعلى مدير(ة) التربية أن يخصص مؤسسة قريبة من مركز الإجراء لاستقبال سيارات الموظفين المشرفين على الامتحان.
- لا يسمح بالدخول إلى المركز إلا لحاملي الأوامر بمهمة رسمية صادرة عن وزارة التربية الوطنية، مديرية التربية والديوان الوطني للامتحانات والمسابقات.
- ضرورة التزام الجهات الأمنية والوقائية بتعليمات رئيس المركز لا غير.
- تدعيم الإنارة والحراسة الليلية.
- **يمنع منعاً باتاً إحصار واستعمال الهاتف النقال بمراكز الإجراء، وذلك سواء من طرف المترشحين والمؤطرين والأساتذة الحراس وكافة العاملين بهذه المراكز، وهذا بالنسبة للمسخرين لتأطير المركز (الأمانة، الملاحظ، الحراس، العمال، الحماية المدنية، الأمن، الطاقم الطبي،... إلخ) باستثناء رئيس المركز، وفي حالة إحصاره يجب أن يوضع بمكتب رئيس المركز.**
- منع المترشحين من الدخول بعد فتح الحافظات وتوزيع المواضيع.
- غلق قاعات الإجراء عند نهاية كل اختبار.

2. الجانب المادي:

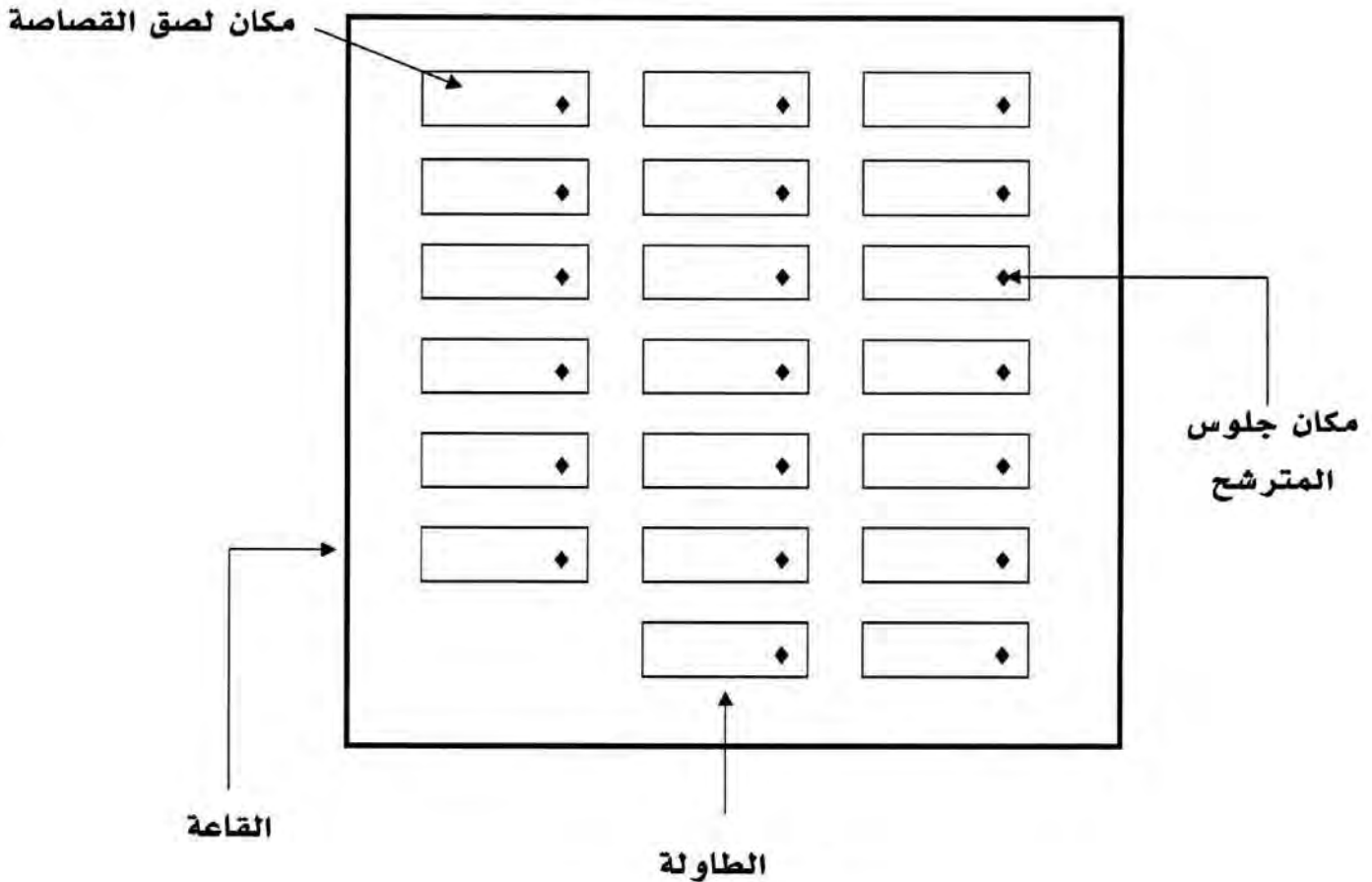
- اختيار القاعات ذات السعة المناسبة والإنارة والتهوية، والتكييف بالنسبة للمناطق الحارة وخاصة المراكز الواقعة بالمناطق الجنوبية والمناطق الداخلية.

- تجهيز القاعات بالأثاث الكافي المناسب بقدر عدد المترشحين فقط (20 مترشحا في كل قاعة).
- ترقيم القاعات ترقيما بارزا وواضحا.
- تحضير مخطط جلوس المترشحين بالقاعة بحيث يمتحن في كل قاعة عشرين (20) مترشحا، وكل مترشح يجلس على أقصى يمين الطاولة، وهكذا يصبح المترشحون يشكلون صفوفًا وراء بعضهم البعض بصورة منظمة.
- تخصيص مكتب لرئيس المركز مزود بخزانة محصنة لحفظ المواضيع وأوراق إجابات المترشحين على أن يكون مزودا بكاميرات لمراقبة وتسجيل كل ما يجري في ذات المكتب طيلة أيام الامتحان، على أن يتم تسليم تسجيل هذه الكاميرات إلى السيد مدير(ة) التربية مباشرة بعد الانتهاء من الامتحان مقابل جدول استلام.
- تخصيص قاعة مزودة بآلات النسخ والطباعة مع تجريبيها للتأكد من صلاحيتها ووظيفيتها.

مخطط الجلوس داخل قاعة الامتحان في مركز الإجراء:

- تتم عملية توزيع المترشحين على القاعات قبل يومين (02) على الأقل من إجراء الامتحان.

جلوس المترشحين في القاعة



- تعليق قوائم المترشحين على أبواب قاعات الامتحان.
- إلصاق القصاصات التي تحمل الاسم، اللقب ورقم التسجيل حسب التسلسل الرقمي على الطاولات بحيث توضع هذه القصاصات على أقصى يسار الطاولة.
- تخصيص قاعة للعلاج والإسعافات الأولية مجهزة بالوسائل الضرورية.
- وضع الستائر على النوافذ خاصة تلك المعرضة لأشعة الشمس.
- وضع تصميم للمركز مع تحديد الأسهم الموجهة في مكان بارز، وكل ما من شأنه تسهيل وصول المترشحين إلى القاعات التي يختبرون فيها.
- إلصاق جدول سير الاختبارات ومواقيتها في مكان يمكن أن يطلع عليه الجميع بسهولة.
- وضع علامات منع التدخين في القاعات وفي الأروقة وفي كل مكان يمكن أن يسبب فيه التدخين إزعاجا للمترشحين.

هام جدا: يمنع منعاً باتاً:

- ◀ التدخين في القاعات أو الأروقة.
- ◀ إحضار واستعمال الهاتف النقال داخل المركز من طرف جميع المؤطرين الأساتذة الحراس والعاملين بالمركز.
- ◀ مغادرة مركز الإجراء لجميع المؤطرين إلا بعد الانتهاء من فترة الإجراء.
- ◀ دخول مركز الإجراء لكل من لا يحمل استدعاء أو تسخير للعمل وحتى لو كان موظف بالمؤسسة غير معني بمهام مركز الإجراء.

- التأكد الفعلي مباشرة بعد التحاق رئيس المركز بالمركز من وجود:
 - العدد الكافي من أوراق الإجابات المزدوجة بلونين مختلفين والأوراق الفردية بنفس اللونين وأوراق المسودة بلونين مختلفين.
 - العدد الكافي من الورق الملميتري.
 - كل الوثائق الضرورية لسير الامتحان ومن أهمها:
 - ♦ التعليمات الرسمية.
 - ♦ البطاقة التقنية للمركز.
 - ♦ جدول سير الاختبارات.
 - ♦ قائمة المناداة الخاصة بمتרחشي المركز حسب لجنة التلميذ.

- ♦ القائمة الرسمية للأساتذة الحراس الذين تم استدعاؤهم مع قائمة أعضاء الأمانة والاتصال ويتحمل رئيس المركز المسؤولية الكاملة في توزيع الأساتذة الحراس (إجراء 7) وإشعار مدير(ة) التربية للولاية في حالة العجز.
- ♦ محاضر سير الاختبارات الكتابية (إجراء 2).
- ♦ رخص الإعفاء من لغة ما (إجراء 17) في حالة وجودها.
- ♦ الرخص الخاصة بالإعاقة الحركية أو الإعاقة البصرية في حالة وجودها (إجراء 18 وإجراء 19).
- ♦ جدول حضور الأساتذة الحراس (إجراء 9).
- ♦ مخطط تنظيمي لاستقبال أوراق الإجابات من الأساتذة الحراس.
- ♦ جدول متابعة حضور المترشحين (إجراء 8).
- ♦ الجدول الإجمالي للمؤطرين الحاضرين في مركز الإجراء واستمارة المعلومات (إجراء 25 وإجراء 24).

• انجاز ملفات القاعات والتي تشمل على:

- قائمة اسمية للمترشحين (إجراء 1).
- أوراق الإجابات بلونين.
- الأوراق الفردية بلونين.
- المسودات بلونين.
- محاضر سير الاختبارات الكتابية.

ملاحظة هامة: على رئيس المركز التقيد بالنماذج الرسمية المرفقة بالدليل.

1. الجانب البشري:

- تسلم لرئيس المركز قائمة جميع الموظفين الذين تم استدعاؤهم رسميا من طرف مدير(ة) التربية إلى المركز، ويقوم بتوزيع المهام على كل فئة منهم بعد الاجتماع بهم.
- قائمة الأساتذة الحراس المرسله من طرف مديريات التربية إلى المراكز يجب أن تتضمن مادة الاختصاص لكل أستاذ حارس.
- لا يسمح لأي كان بالدخول إلى المركز ولو كان موظفا أو عاملا بالمؤسسة باستثناء المسخرين رسميا للعمل في المركز والذين يحملون البطاقات الخاصة بالمركز أو حاملين لأوامر بمهمة صادرة عن وزارة التربية الوطنية أو مديرية التربية أو الديوان الوطني للامتحانات والمسابقات.

خلية الأمانة والاتصال:

- تحدد قائمة أعضاء الأمانة حسب البطاقة التقنية للمركز، ويتم اختيار أعضائها على أساس الخبرة والثقة والصرامة والجدية والانضباط في العمل مع تحديد الأسلاك المعنية على أن يكونوا من خارج مقاطعة عملهم ومقر إقامتهم.
- يجتمع رئيس المركز بأعضاء الأمانة يومين (02) على الأقل قبل تاريخ الإجراء لتوزيع المهام عليهم.

مهام أعضاء الأمانة:

- المشاركة في تحضير المركز ومختلف الوثائق المستعملة لضمان السير الحسن له.
- المشاركة في توزيع مواضيع الاختبارات على الحجرات بعد فتح الحافظات.
- تسجيل غيابات المترشحين.
- استقبال أوراق الإجابات بعد نهاية الاختبار بحضور كافة أساتذة حراس القاعة، والتأكد من عدد أوراق الإجابات ومطابقتها مع محضر سير الاختبارات الكتابية في العدد وفي أسماء الغائبين وأرقام تسجيلهم، وترتيبها حسب التسلسل المعتمد في القائمة بحضور الملاحظ في الامتحانين مع ضرورة المراقبة والتأكد من تخصيص ورقة بيضاء لكل مترشح غائب أو متخلي أو حالة غش.
- ضرورة مسك الأوراق الفردية مع ورقة الإجابة (إن وجدت).
- ضرورة مسك رخص الإعضاء ورخص الإعاقاة مع أوراق الإجابة (إن وجدت).
- يكلف رئيس المركز عنصرا باستقبال المكالمات الهاتفية للخط الثابت طيلة أيام الامتحان.

• يكلف أعوان الاتصال بالسهر على:

- ضمان السير الحسن للعمل كل في رواقه.
- تزويد قاعات الرواق بملفات القاعات، وبالورق اللازم والأدوات الضرورية.
- التدخل عند الضرورة وبفعالية في الأمور الطارئة مثل حالات المرض والخروج الطارئ للمترشحين بمرافقة أحد الأساتذة الحراس الاحتياطيين مع إبلاغ رئيس المركز بذلك.
- إعلام رئيس المركز فورا في حالة حدوث أمر غير طبيعي.
- السهر على إبقاء أبواب القاعات مفتوحة طيلة فترة كل اختبار دفعا لأي شبهة، ويمنع منعاً باتاً وقوف الأساتذة الحراس أمام الباب، بل يجب أن يكونوا واقفين حتما داخل القاعة.

الأساتذة الحراس:

- يجتمع رئيس المركز مع جميع الأساتذة الحراس المستدعين رسميا من طرف مدير(ة) التربية يومين (02) قبل انطلاق الاختبارات ويؤكد بشكل خاص على الصرامة والانضباط في الحراسة ويقدم لهم التعليمات التالية:
 - يعتبر الأستاذ الحارس مسؤولا على كل ما يقع داخل القاعة خاصة حالات الغش، وسيحال على مجلس التأديب كل من لم يقيم بواجبه وتتخذ ضده الإجراءات القانونية الصارمة.
 - الحضور إلى المركز بساعة على الأقل قبل انطلاق كل اختبار مصحوبا ببطاقة الهوية والاستدعاء في كل فترة، وكل تأخر يزيد عن عشر (10) دقائق يعد صاحبه غائبا.
 - الاطلاع على جدول الحراسة الذي يعلق ساعة قبل انطلاق الاختبارات والتحاق كل الأساتذة الحراس بالقاعة المحددة لهم في هذا الجدول دون غيرها.
 - عدم التنقل في الأروقة أو بين القاعات.
 - يغير الأساتذة الحراس في القاعة في كل اختبار مع إبقاء واحد من الأساتذة الحراس ثابتا خلال أيام الامتحان.
 - عدم قراءة نص الاختبار على المترشحين أو الإجابة عن أي استفسار يخص الاختبار إلا إذا صدرت تعليمات رسمية من الخلية المركزية للمتابعة بالديوان الوطني للامتحانات والمسابقات.
 - توزيع أوراق الإجابات والمسودات على المترشحين ولفت انتباههم إلى كيفية تسجيل البيانات على طليعة ورقة الإجابة.
 - التأكد من هوية المترشحين من طرف الأساتذة الحراس قبل بداية كل اختبار طبقا للاستدعاء وبطاقة التعريف أو جواز السفر أو رخصة السياقة أو بطاقة صادرة عن السلطة الأمنية (ساري المفعول) أو بطاقة مدرسية صادرة عن مؤسسة التمدريس لامتحان شهادة التعليم المتوسط، ويجب أن تبقى هذه الوثائق فوق الطاولة لاستظهارها للأساتذة الحراس في أي لحظة.
 - التحقق من التطابق التام لبطاقة الهوية مع الاستدعاء والقصاص الملتصقة على الطاولة وكذا المعلومات المدونة من طرف المترشح على ورقة الإجابة (طليعة ورقة الإجابة).
 - التحقق بلطف ومهارة في وجوه المترشحين لكشف أي تزوير محتمل.
 - إلزام كل مترشح بالبقاء في المكان المحدد له طيلة أيام الامتحان ولو كانت هناك أماكن خالية من أصحابها.
 - يكلف الأستاذ الحارس المسؤول على القاعة باستلام الماسكة.

- يجب على الأستاذ الحارس التفرغ التام للحراسة ويمنع عليه منعاً باتاً إحضار واستخدام الهاتف النقال أو قراءة الجرائد والكتب، بل عليه القيام بمهمته الأساسية وهي الحراسة ومنع أي محاولة للاتصال بين المترشحين مهما كانت، ويعتبر مسؤولاً على كل ما يقع داخل القاعة خاصة حالات الغش.

- تقديم الإرشادات للمترشحين وتحضيرهم نفسياً وتنبيههم بضرورة إيداع الهاتف النقال وجميع الأدوات والوسائل الممنوع إدخالها إلى قاعات الإجراء، على مستوى القاعة المخصصة لذلك.

- تحسيس المترشحين بضرورة احترام المواقيت لتفادي التأخر والازدحام عند الدخول إلى المركز.

هام جداً جداً: يتم إعلام الجميع في الاجتماع الذي يسبق الامتحان أن إحضار أو استخدام الهاتف النقال في المركز ممنوع منعاً باتاً على الجميع، وسيتابع قانونياً كل من خالف ذلك.

• يحضر رئيس المركز جدول الحراسة طيلة مدة الامتحان ولا يكشف عن تفاصيله، ولا يلصق الجدول الخاص بكل فترة إلا قبل بداية الاختبار بوقت لا يزيد عن ساعة ويضيف قائمة احتياطية لأربعة عشرة (14) أستاذاً حارساً من الجنسين بالنسبة لامتحان البكالوريا وسبعة (07) أساتذة حراس احتياطيين من الجنسين بالنسبة لامتحان شهادة التعليم المتوسط ويدرجون في البطاقة الفنية للمركز.

• يكلف رئيس المركز الأساتذة الحراس الاحتياطيين بالمهام التالية:

تولي استخلاف المكلفين بالحراسة الذين تغيبوا لأسباب طارئة (كالمرض... إلخ) ودعم أعوان الاتصال على مستوى الأروقة ودعم الأساتذة الحراس المكلفين بمراقبة وتفتيش المترشحين على مستوى مدخل المركز ومرافقة المترشحين إلى دورات المياه في حالات الضرورة القصوى أو إلى العيادة ويبقون معهم حتى العودة بهم إلى أماكنهم.

• عند إنجاز جدول الحراسة يجب مراعاة ما يلي:

- يعفى إجبارياً كل أستاذ من الحراسة أثناء إجراء اختبار مادة تخصصه في الامتحانين.
- يعفى إجبارياً من المشاركة كل من له قريب (ابن، بنت، أخ، أخت، زوج، زوجة) مع ملء التصريح الشرفي وتسليمه للأمانة التي ترافقه مع الوثائق الخاصة بالمركز.

• على الأساتذة الحراس تنبيه المترشحين إلى أن:

- جميع الاتصالات داخل القاعة ممنوعة.
- ضرورة تنبيه المترشحين على إيداع الكتب والكراريس وجميع أنواع الملخصات والهاتف النقال وكل أداة اتصال التي بحوزتهم على مستوى القاعة المخصصة لذلك عند مدخل المركز، إذا شك أحد الأساتذة الحراس في مترشح عليه أن يفتشه تفتيشا دقيقا وإن عثر لديه على أي وسيلة عش يوقفه فورا عن متابعة الامتحان لاتخاذ الإجراءات اللازمة.
- استعمال أي ورق لم يسلمه له المركز ممنوع ويعرض صاحبه للإقصاء من الامتحان.
- الخروج أثناء الاختبار ممنوع وفي حالة ذهاب المترشح إلى دورة المياه برخصة (إجراء 29) والتي يجب أن تفتش قبل دخول المترشح إليها وبعد خروجه منها، كما يجب تفتيش المترشح تفتيشا دقيقا للتأكد من عدم حيازته جهاز نقال أو مستندات قصد استخدامها في دورة المياه، لذا على الأساتذة الحراس أن يتقنوا إلى ذلك جيدا، وفي حالة ذهابه إلى العيادة برخصة (إجراء 29) فإنه يكون برفقة الأستاذ الحارس أو الأستاذة الحارسة حسب الجنس على أن يبقى معه أو تبقى معها حتى أثناء الكشف.
- تغيير مكان الجلوس داخل القاعة لكل مترشح غير مسموح به.
- أية إشارة أو علامة على ورقة الإجابة تعتبر محاولة غش.
- لا يغادر المترشح القاعة إلا بعد مرور نصف الوقت الرسمي للاختبار، مع إلزامه بتسليم ورقة الإجابة ولو كانت بيضاء.
- عدم إرفاق المسودات مع أوراق الإجابات لأنها لا تصحح.
- عدم كتابة الاسم أو الرقم أو وضع أية إشارة على الأوراق الفرديّة الإضافية، وعليه كتابة إجابته فقط مع وضع أرقام الصفحات أمام الحرف «ص» من كل صفحة.

هام جدا:

الورقة البيضاء: إذا سلمت ورقة الاختبار من طرف المترشح بيضاء، عليه أن يملأ خلف طليعة الورقة الجزء الخاص بهذه الوضعية، ويوقع عليها المترشح(ة) ثم يصادق عليها رئيس المركز كما هو مبين في النموذج المرفق مع الدليل.
وتكتب عبارة ورقة بيضاء على ورقة المترشح في الصفحة الأولى وعلى طليعة الورقة.

هام:

1. على المترشح أن يكتب بالقلم الأزرق أو الأسود فقط، وإذا أراد أن يسطر بعض العناوين فيكون بنفس لون الكتابة.
2. تقدم ورقة الإجابة مزدوجة واحدة لكل مترشح في كل اختبار كتابي، ولا يجوز منحه ورقة إجابة مزدوجة ثانية إلا إذا أخطأ المترشح في ملء معلوماته الشخصية أو تغيير لأي سبب آخر وتسحب منه الورقة المزدوجة الأولى بمجرد الانتهاء من نقلها.

• عند الشروع في الاختبارات على الأساتذة الحراس:

- توزيع المواضيع من غير تعليق أو كلام أو إظهار أي تعجب أو دهشة.
- كتابة نوع الاختبار على السبورة وتوقيته وبعد توزيع المواضيع يكتب بداية ونهاية مدته.
- الإبقاء على الأبواب مفتوحة ويمنع وقوف أي أستاذ حارس أمام الباب بل يكون وقوفه داخل القاعة.

• أثناء الاختبار على الأساتذة الحراس أن:

- يكونوا في أماكن مختلفة داخل القاعة تسمح لهم بالحراسة الجيدة.
- يسلموا بأنفسهم للمترشحين الأوراق اللازمة لإجراء الاختبارات ولا يسمحوا بأي حال من الأحوال تنقل المترشحين أثناء الاختبار.
- يتأكدوا من أن أوراق الإجابة والمسودات المسلمة للمترشح مختلفة الألوان عن تلك التي عند المترشح المجاور له من الأمام ومن الخلف، وكذا على اليمين وعلى اليسار.
- يملؤوا محضر سير الاختبارات الكتابية بكل عناية ودقة ويوقعوه، ويكتبوا أسماء وأرقام تسجيل المترشحين الغائبين في كل مادة، مع التأكد التام من تطابق هذه المعلومات.
- يخبروا المترشحين قبل نصف ساعة من نهاية الوقت المتبقي لهم وليس قبل ذلك.
- يسهروا على أن يسود الهدوء التام في القاعة طيلة الاختبار.

• على الأساتذة الحراس أن يمتنعوا عن:

- الانشغال بأي شيء آخر غير مهمة المراقبة والحراسة.
- قراءة الجرائد والكتب وغيرها.
- تواجدهم في مكان واحد أو التحدث فيما بينهم.
- السير في الممرات أو الوقوف أمام المترشح.
- تواجدهم أمام باب قاعة الامتحان.

هام جدا: يمنع منعاً باتاً وقوف أو تواجد أي أستاذ حارس أمام باب قاعة الاختبار.

□ في حالة ثبوت الغش:

- عند ثبوت الغش يمنع المترشح من مواصلة الامتحان وتسحب منه ورقة إجابته لتلك المادة التي وقع فيها الغش، الأوراق الثبوتية أو الوسائل المستعملة في الغش (هاتف نقال، آلة حاسبة، جهاز اتصال... الخ) لتشكيل ملف الغش.
- يرافق أحد الأساتذة الحراس المترشح المعني إلى رئيس المركز الذي يطلب منه تحرير اعتراف كتابي بالغش.

- يملأ رئيس المركز والأساتذة الحراس التقرير الخاص بالغش (إجراء 20) بكل دقة وعناية ويتم توقيعه من طرفهم.
- يشار إلى حالة الغش في محضر سير الاختبارات الكتابية.
- يملأ رئيس المركز جدول حالات الغش المكتشفة على مستوى المركز (إجراء 26) ويوقعه.

هام جدا: تجمع الوثائق والوسائل المستعملة في الغش ويملأ التقرير (إجراء 20 و26) في نسختين ويسلمه رئيس المركز شخصا إلى ممثل مدير(ة) التربية بجدول إرسال الذي يسلمه بدوره إلى رئيس مركز التجميع للإغفال بواسطة جدول إرسال، وترسل نسخة منه إلى الخلية المركزية للديوان الوطني للامتحانات والمسابقات.

• **عند نهاية الاختبار يجب على الأساتذة الحراس أن:**

- ❖ يجمعوا أوراق إجابات كل المترشحين الحاضرين حتى وإن لم ينتهوا من الإجابة.
- ❖ يتأكدوا من أن:
- طليعة ورقة الإجابة قد كتب عليها كل البيانات المطلوبة، ومطابقتها للمعلومات الموجودة في الاستدعاء، وكذا القصاصة الموجودة على الطاولة وأن كل مترشح قد أمضى ورقته في المكان المخصص لذلك.
- كل المترشحين قد سلموا أوراق إجاباتهم ولو كانت بيضاء مع اتخاذ الإجراء الخاص بالورقة البيضاء، يدون المترشح بياناته الشخصية على طليعة الورقة وخلصها ويوقعها، وتختتم وتوقع من طرف رئيس المركز في المكان المخصص لذلك (نموذج مرفق صفحة 1 و2)
- في حالة مترشح غائب تدون بياناته على طليعة الورقة وتوقع من طرف الأساتذة الحراس مع كتابة "مترشح غائب" في الصفحة الأولى فقط (نموذج مرفق صفحة 1 و2) ولا تختتم من طرف رئيس المركز.
- إدراج في كل ظرف أوراق إجابات المترشحين الغائبين، المتخلين والمترشحين في حالة غش بحيث يكون العدد الإجمالي لأوراق الإجابات يساوي عدد المترشحين المسجلين في القاعة.
- يوقعوا بعد المراقبة على كل أوراق إجابات المترشحين مع كتابة أسمائهم على طليعة ورقة الإجابة في الجزء المخصص لذلك مع إمضاءها.
- يسلموا إلى الأمانة محضر سير الاختبارات الكتابية وأوراق إجابات المترشحين مرتبة تصاعديا حسب رقم التسجيل (حضور كل الأساتذة الحراس إلى الأمانة ضروري حتى تتم المراقبة).
- السهر والتأكد من مسك الأوراق الفردية والأوراق المليمترية بحضور الأساتذة الحراس من طرف أعضاء الأمانة.

هام جدا: يتم تعيين مجموعة من الأساتذة الحراس الإضافيين (الاحتياطيين) عددهم أربعة عشرة (14) أستاذ حارس في كل مركز بالنسبة لامتحان البكالوريا وسبعة (07) أساتذة حراس في امتحان شهادة التعليم المتوسط، يتقاضى هؤلاء التعويضات كباقي الأساتذة الحراس على أن يبقوا إجباريا في المركز تحت تصرف رئيس المركز، وألا يغادروا المركز إطلاقا، ويستعان بهم في استخلاف الأساتذة الحراس في حالة نقص بسبب غياب لحالات طارئة، ودعم أعوان الاتصال على مستوى الأروقة، تفتيش ومراقبة المترشحين على مستوى مدخل المركز ومرافقة المترشحين إلى دورات المياه. ولا يمكن بأي حال من الأحوال تسريحهم.

• قبل انطلاق الامتحان:

- يجب أن يكون المكلفون بالاستقبال والمراقبة من كلا الجنسين للقيام بعملية التفتيش.
- يستقبل رئيس المركز الأساتذة الحراس ساعة على الأقل قبل الشروع في كل اختبار وذلك من أجل:
- تسليم ملفات القاعات إلى أعضاء الاتصال ليسلموها بدورهم إلى مسؤولي القاعات.
- ضبط قائمة الحاضرين وتعويض المتأخرين أو المتغيبين منهم بعد التعرف على هويتهم.
- تقديم جميع التعليمات الضرورية لحسن سير عملية الإجراء والحراسة.
- التأكد من حضور أعوان الاتصال وقيامهم بـ:
- ♦ توجيه المترشحين إلى القاعات المعنية لهم.
- ♦ المراقبة الجدية للجهات المكلفين بها.
- ♦ توفير الماء الصالح للشرب للمترشحين.
- ♦ توفير الأوراق بمختلف أنواعها على مستوى الأروقة.

• استقبال المترشحين:

- يفتح المركز أبوابه ابتداء من الساعة السابعة والنصف (07سا و30د) صباحا وعلى الساعة الثانية (14سا و00د) مساء بالنسبة لامتحان شهادة البكالوريا وعلى الساعة الواحدة والنصف (13سا و30د) مساء بالنسبة لامتحان شهادة التعليم المتوسط لاستقبال المترشحين وقيام بتفتيشهم.
- استقبال المترشحين من قبل الخلية المكلفة بمراقبة استدعاءاتهم وبطاقات هويتهم السارية المفعول والمتمثلة في:
- ♦ بطاقة التعريف الوطنية.
- ♦ أو رخصة السياقة.

♦ أو بطاقات صادرة عن السلطة الأمنية.

♦ أو جواز السفر.

♦ بطاقة التعريف المدرسية بالنسبة لامتحان شهادة التعليم المتوسط.

- منع إدخال المحافظ والهواتف النقالة والحقائب التي يحضرونها معهم وجميع وسائل الاتصال الأخرى ويطالبون بإيداعها بالقاعة المخصصة عند مدخل المركز وذلك في بداية كل فترة.

- توجيههم إلى الساحة حيث يجدون اللافتات التي ترشدهم إلى قاعات الامتحان.

تنبيه:

في الحالات الاستثنائية التي لا يحضر فيها المترشح بطاقة الهوية أو الاستدعاء يوجه إلى رئيس المركز لتسوية وضعيته.

1. **بطاقة الهوية:** عند عدم إحضار بطاقة الهوية يسمح للمترشح بالالتحاق بقاعة الامتحان شريطة أن يتعهد كتابيا من أجل إثبات هويته بإحضار البطاقة أو أي وثيقة أخرى رسمية تحمل صورة عليها ختم وإمضاء المصالح المخولة قانونا في المساء أو بداية اختبار اليوم الموالي كأقصى حد، وذلك بملء وثيقة المشاركة بتحفظ (إجراء 15) ويبقى تحت المراقبة الخاصة طيلة فترة الامتحان وعند عدم إثبات هويته تلغى جميع الاختبارات التي شارك فيها ويقصى من الامتحان.

2. **الاستدعاء:** عند عدم إحضار الاستدعاء يتأكد رئيس المركز من وجود اسمه على قوائم المناداة الرسمية بعد أن يقدم بطاقة تثبت هويته ليسمح له بالتوجه إلى قاعة الامتحان، شريطة أن يحضر الاستدعاء في الاختبار الموالي أو اليوم الموالي.

هام جدا: في باقي الفترات وقبل بداية كل اختبار يجب أن تتواصل المراقبة الصارمة بجدية ويقظة وبنفس إجراءات التدابير التي تمت في صبيحة اليوم الأول.

المواضيع:

- يكون رئيس المركز مسؤولا شخصيا عن المواضيع من وقت استلامها حيث يضعها في الخزانة المحصنة إلى غاية فتحها بإحدى قاعات الامتحان وتوزيع المواضيع على المترشحين.
- يتأكد من حافظة المواضيع حين استلامها ولا يمضي محضر الاستلام حتى يتحقق من سلامة الحافظة ومطابقتها مع الاختبار المقرر في تلك الفترة.

هام جدا جدا:

تفتح الحافظة في التوقيت الرسمي المسجل في جدول سير الاختبارات في إحدى قاعات الامتحان ولا يسمح بفتحها قبل ذلك مهما كانت الظروف، وتحسب مدة الاختبار فور الانتهاء من توزيع المواضيع في القاعات.

- في حالة تطابقه مع الاختبار المقرر يأخذ الحافظة إلى إحدى قاعات الامتحان، ويتأكد من المعلومات المدونة على الحافظة لمرّة ثانية أمام المترشحين والأساتذة الحراس والمتمثلة في: الشعبة (بالنسبة للبكالوريا)، المادة، الفترة، اليوم.
 - أما في حالة عدم تطابق بيانات الحافظة مع الاختبار المقرر يتصل بمدير(ة) التربية وينتظر التعليمات مع ضرورة إبقاء المترشحين والأساتذة الحراس في أماكنهم.
 - عند بداية الوقت الرسمي بالضبط يفتح رئيس المركز الحافظة في إحدى قاعات الامتحان، بعد التأكد من حالتها وسلامة غلقها بحضور الأساتذة الحراس والمترشحين والملاحظ.
 - يقرأ رئيس المركز بطاقة «قف» ويتأكد من مطابقتها مع حافظة المواضيع من حيث:
 - ♦ الشعبة بالنسبة للبكالوريا
 - ♦ المادة
 - ♦ اليوم والفترة.
- وفي حالة تطابقهما يفتح الكيس البلاستيكي في الحين.

في حالة عدم تطابق معلومات بطاقة "قف" مع معلومات الحافظة يقوم رئيس المركز بالإجراءات التالية:

- ♦ يرجع الكيس البلاستيكي مباشرة إلى الحافظة دون فتحه وبمنع منعاً باتاً فتح الكيس البلاستيكي في هذه الحالة.
- ♦ تغلق الحافظة ثم يودعها في الخزانة المحصنة.
- ♦ يبلغ حالا مديرية التربية بذلك ثم ينتظر التعليمات مع ضرورة إبقاء المترشحين والأساتذة الحراس في أماكنهم.
- ♦ يحرر تقريراً في هذا الشأن ويرسله في الحال إلى مدير(ة) التربية.

عند فتح الكيس البلاستيكي يأخذ رئيس المركز موضوعاً وينزوي وحده ويقرأ طليعة الموضوع المتضمنة الشعبة والمادة ومدة الاختبار منفرداً ولا يطلع عليه أحد.

- عند تحققه من مطابقة الموضوع مع الاختبار المقرر ومع الشعبة أو الشعب (بالنسبة للبكالوريا) المعنية يبدأ في توزيع الموضوع وذلك حسب ما يلي:
 - ♦ إذا كان الموضوع مكتوبا على وجهي الأوراق فيجب التأكد من أن كل الأوراق مكتوبة على الوجهين.
 - ♦ يتم عد المواضيع حسب عدد المترشحين في كل قاعة.
 - ♦ تسلم المواضيع لمسؤول الرواق بعدد القاعات المكلف بها.
 - ♦ يشرع المسؤول على الرواق في توزيع المواضيع على القاعات دون قراءة أو تعليق.
 - ♦ بعد استكمال عملية توزيع المواضيع في كامل القاعات يدق الجرس للشروع في توزيع المواضيع على المترشحين مع تسجيل مدة الاختبار على السبورة في كل حجرة كما يدق هذا الجرس عند الانتهاء من المدة الرسمية يتم إعلام خلية التنشيط والمتابعة بالمديرية بانطلاق الاختبار.
 - ♦ تسحب المواضيع الزائدة ليحتفظ بها رئيس المركز في خزانة محصنة حتى لا ينشغل الأساتذة الحراس أو أي عامل بالمركز بقراءتها أو معالجتها أو تسريبها.
 - ♦ يملأ محضر فك الأختام الموجود داخل الكيس ويمضيه مترشحان والأساتذة الحراس بالقاعة التي تم بها فتح الحافظة، والذين شاهدوا حالة الحافظة قبل فتحها (إجراء 5)، ويوقعه بعد ذلك رئيس المركز الذي يحرص على تسليمه مع الأظرفة المحتوية لأوراق الإجابات إلى رئيس مركز التجميع.
 - ♦ تتكرر عملية فتح الحافظات بنفس الشروط والمراحل السالفة الذكر عند كل اختبار مع تغيير القاعات.

□ في حالة ملاحظة خطأ في الموضوع يبلغ رئيس المركز ذلك إلى مدير(ة) التربية دون إدخال أي تعديل على الموضوع، ويكتفي بتحرير تقرير خاص يسلم مع وثائق الاختبار لمركز التجميع للإغفال، إلا إذا جاءت تعليمات من الديوان الوطني للامتحانات والمسابقات عن طريق مدير(ة) التربية شخصيا.

□ في حالة عدم وجود محضر فك الأختام مع المواضيع عند فتح الحافظة يحرر تقريرا في ورقة بيضاء يقر بعدم وجوده ويوقع من طرفه ومن طرف الأساتذة الحراس بالقاعة التي تم بها فتح الحافظة، ويلزم رئيس المركز بملء محضر فك الأختام حسب النموذج المعمول به.

- تعليمات خاصة بمرحلة فتح الحافظة عندما يكون الموضوع داخل الكيس البلاستيكي
- لا يطابق الموضوع المقرر في جدول سير الاختبارات:
- إن وقوع مثل هذه الحالات شاذ ونادر ولكن تحسباً لأي طارئ وسدا للطريق أمام أي خطأ قد يقع في مثل هذه الحالة وتوجيهها لرئيس المركز لاتخاذ الإجراءات المناسبة والموافقة لكل حالة من الحالات التالية:
- I. في حالة اكتشاف رئيس المركز أن الموضوع داخل الكيس البلاستيكي لا يطابق الموضوع المقرر وذلك عند قراءته للموضوع منفردا يتخذ الإجراءات التالية:**
- عدم إطلاع أي شخص آخر على محتوى الموضوع مهما كانت درجة مسؤوليته.
 - إعادة الموضوع داخل الكيس وغلقه فوراً بالشريط البلاستيكي ويمنع أي شخص مهما كان من الاطلاع عليه.
 - وضع الكيس داخل حافظة المواضيع وغلقه بإحكام ثم وضع الحافظة في الخزانة المحصنة بعد غلقها.
 - إبقاء جميع الحاضرين في عملية فتح الحافظة داخل القاعة.
 - إبلاغ مديرية التربية حالا بالوضعية وانتظار التعليمات.
 - تسلم الحافظة مغلقة لمدير(ة) التربية شخصيا ولا يعاد فتحها من أي شخص كان ومهما كانت الأسباب.
 - تبلغ حالا الخلية المركزية للمتابعة والتنسيق بالديوان الوطني للامتحانات والمسابقات لاتخاذ الإجراءات الملائمة عن طريق مدير(ة) التربية.
 - إذا كان الموضوع الذي وجد في الكيس البلاستيكي خاص باختبار قد تم الامتحان فيه من قبل فإن رئيس المركز يسمح للجميع بمواصلة الامتحان بشكل عادي ويسرح الجميع عند الانتهاء من الاختبار.
 - أما إذا كان الموضوع الذي وجد في الكيس البلاستيكي خاص باختبار لم يمتحن فيه بعد فإن رئيس المركز في هذه الحالة ملزم بإبقاء جميع الذين حضروا عملية فتح الحافظة في مكان معزول عن البقية ولا يسمح لهم بمغادرته (بالنسبة للمترشحين يمتحنون بشكل عادي ولا يسمح لهم ولا للأساتذة الحراس بمغادرة القاعة) إلا بعد تلقي التعليمات الواردة من الخلية المركزية للمتابعة والتنسيق بالديوان الوطني للامتحانات والمسابقات عن طريق مدير(ة) التربية شخصيا مهما كانت مدة الانتظار، وتتخذ عند الضرورة الإجراءات الملائمة للتكفل بالموجودين في المركز.
 - ينسق مع مديرية التربية للحصول على الموضوع المقرر في تلك الفترة ويستنسخه بالعدد الكافي ويوزعه على المترشحين. وتحتسب مدة الاختبار ابتداء من اكتمال توزيع المواضيع.

II. عندما يكتشف الخطأ بعد توزيع الموضوع على المترشحين يقوم رئيس المركز

بالإجراءات التالية:

- جمع كل المواضيع التي وزعت والتأكد منها بالعدد.
- إبقاء جميع الحاضرين في المركز ولا يسمح لأي كان منهم أن يغادر المركز مهما كانت الأسباب ومدة البقاء في المركز وتتخذ عند الحاجة الإجراءات اللازمة للتكفل بالموجودين بالمركز حتى وصول التعليمات.
- إعادة المواضيع للحافظة مع الاحتفاظ بكل الوثائق بما فيها الكيس البلاستيكي وبطاقة "قف" ومحضر فك الأختام ثم غلق الحافظة بإحكام ووضع الكل في الخزانة المحصنة.
- إعلام مديرية التربية حالا بالوضعية مفصلة وانتظار التعليمات عن طريقها.
- تسلم الحافظة مغلقة لمدير(ة) التربية شخصيا ولا يعاد فتحها من أي شخص كان ومهما كانت الأسباب.
- ينسق مع مديرية التربية للحصول على الموضوع المقرر في تلك الفترة ويستنسخه بالعدد الكافي ويوزعه على المترشحين. وتحتسب مدة الاختبار ابتداء من اكتمال توزيع المواضيع.

- لا يسمح لأي كان بالخروج من المركز أو الدخول إليه إلا بعد الحصول على تعليمات من مدير(ة) التربية شخصيا.
- إذا كان الموضوع الذي وجد في الكيس البلاستيكي خاص باختبار قد امتحن فيه من قبل، فإن رئيس المركز يسمح للجميع بمواصلة الامتحان بشكل عادي ويسرح الجميع بعد الانتهاء من الاختبار.
- أما إذا كان الموضوع الذي وجد في الكيس البلاستيكي خاص باختبار لم يمتحن فيه بعد، فإن رئيس المركز في هذه الحالة ملزم بإبقاء وعزل جميع الحاضرين داخل المركز وعدم السماح لأي منهم بالخروج أو الاتصال بالخارج، كما لا يسمح لأي شخص مهما كان بالدخول إلى المركز أو الاتصال بأي كان داخل المركز. وذلك مهما كانت الظروف حتى تتخذ الإجراءات اللازمة من طرف الخلية المركزية للمتابعة والتنسيق بالديوان الوطني للامتحانات والمسابقات وتبلغ عن طريق مدير(ة) التربية شخصيا وانتظار التعليمات مهما طالت مدة الانتظار.
- تحرير تقرير مفصل عن جميع المراحل من استلام الحافظة إلى اكتشاف الخطأ مع ذكر كل الإجراءات المتخذة ويبلغه حالا إلى مدير(ة) التربية شخصيا.

III. عندما يكتشف أن داخل الحافظة موضوعان مختلفان في المادة أو الشعبة أحدهما يطابق الاختبار المقرر حسب جدول سير الاختبارات والآخر مختلف عنه، يتخذ رئيس المركز الإجراءات التالية:

- جمع الموضوع غير المناسب الذي وزع خطأ.
- إبقاء جميع الحاضرين في المركز ولا يسمح لأي كان منهم أن يغادره.
- يستنسخ من الموضوع الموافق لجدول سير الاختبارات بالعدد الكافي ويوزعه على المترشحين ويمنحهم الوقت المحدد للاختبار ابتداء من لحظة اكتمال توزيع الموضوع.
- إعادة الموضوع غير المناسب للحافظة مع الاحتفاظ بكل الوثائق بما فيها الكيس البلاستيكي وبطاقة "قف" ومحضر فك الأختام، ثم غلق الحافظة بإحكام ووضع الكل في الخزانة المحصنة.
- إعلام مديرية التربية حالا بالوضعية مفصلة وانتظار التعليمات.
- تسلم الحافظة مغلقة لمدير(ة) التربية شخصيا ولا يعاد فتحها من أي شخص كان ومهما كانت الأسباب.
- أما إذا كان الموضوع الذي وجد في الكيس البلاستيكي خاص باختبار لم يمتحن فيه بعد فإن رئيس المركز في هذه الحالة ملزم بإبقاء وعزل جميع الحاضرين داخل المركز وعدم السماح لأي منهم بالخروج أو الاتصال بالخارج، كما لا يسمح لأي شخص مهما كان بالدخول إلى المركز أو الاتصال بأي كان داخل المركز، وذلك مهما كانت الظروف حتى تتخذ الإجراءات اللازمة من الخلية المركزية للمتابعة والتنسيق بالديوان الوطني للامتحانات والمسابقات وتبلغ عن طريق مدير(ة) التربية شخصيا وانتظار التعليمات مهما طالّت مدة الانتظار.
- تحرير تقرير مفصل عن جميع المراحل من استلام الحافظة إلى اكتشاف الخطأ مع ذكر كل الإجراءات المتخذة ويبلغه حالا إلى مدير(ة) التربية شخصيا.
- إذا كان الموضوع الذي وجد في الكيس البلاستيكي خاص باختبار لا يوافق الشعبة أو الشعب الموجودة بالمركز ولكن هذا الموضوع بالذات مبرمج في جدول سير الاختبارات في نفس الوقت لشعبة أو شعب أخرى غير التي فتحت بها الحافظة، فإن رئيس المركز مطالب بإعادته إلى الغلاف وغلقه وإخبار مديرية التربية للحصول على موضوع مناسب للشعبة أو الشعب الموجودة بالمركز مع إبقاء كل الحاضرين بأماكنهم حتى يصل الموضوع المقرر ويوزع على المعنيين. وتحتسب مدة الاختبار ابتداء من اكتمال توزيع المواضيع.

﴿ مواظبة المترشح وانضباطه: ﴾

- ♦ يقصى كل مترشح تغيب في اختبار ما من مواصلة الاختبارات الموالية بالنسبة لامتحان البكالوريا.
- ♦ إجبارية حضور المترشحين قبل نصف ساعة من الوقت الرسمي لبداية كل اختبار، وكل من يتأخر عن ذلك يسجل في سجل خاص وينبه لعدم التأخر مرة أخرى، لا يسمح لأي مترشح بالدخول إلى المركز بعد فتح حافظات المواضيع.
- ♦ لا يسمح للمترشح بمغادرة قاعة الامتحان إلا بعد مضي نصف الوقت الرسمي للاختبار وفي كل الأحوال فهو ملزم بتسليم ورقة الإجابة ولو كانت الورقة بيضاء.
- ♦ لا يسمح للمترشح بمغادرة القاعة إلى دورة المياه أو العيادة إلا بواسطة رخصة توقع وتمضى من طرف المترشح والأستاذ الحارس المرافق (إجراء 29).
- ♦ يستلم الأستاذ الحارس ورقة الإجابة من مكان جلوس المترشح ليتأكد من بيانات الورقة والبيانات المسجلة على الطاولة وحتى لا تكون ذريعة للتنقل داخل القاعة.
- ♦ لا يسمح لأي مترشح بمغادرة مكانه إلا بعد تسليم ورقة الإجابة.
- ♦ لا يسمح للمترشح أن يكون بحوزته الهاتف النقال أو أي كتاب أو كراس أو مطبوعة... الخ لأن وجودها لدى المترشح يعتبر محاولة غش ويحرم من مواصلة الامتحان.

﴿ الإعفاء: كل رخصة إعفاء يجب أن تكون موقعة من طرف مدير الديوان الوطني للامتحانات والمسابقات أو أمينه العام بالنسبة للبكالوريا وشهادة التعليم المتوسط وعلى المستفيد منها الالتزام بما يلي:

- ♦ الحضور أثناء الاختبار أو الاختبارات التي أعفي منها ضروري وأكد.
- ♦ ملء ورقة الاختبار بطريقة عادية وتسليمها إلى الأساتذة الحراس مع كتابة "معفى" على الورقة.
- ♦ وضع نسخة من قرار أو رخصة الإعفاء داخل ورقة الإجابة ومسكها (إجراء 17).
- ♦ لا يسمح له بمغادرة القاعة إلا بعد مرور نصف الوقت الرسمي للاختبار.

﴿ حالات الغش: ﴾

- يمنع منعاً باتاً على كل مترشح أن:
- ♦ يدخل أية وثيقة أو وسيلة غير مسموح بها قانوناً (هاتف نقال، البلوتوت... الخ).
- ♦ يستعمل أوراقاً للإجابة أو المسودة لم تسلم له بالمركز.
- ♦ يتصل بأي مترشح بالإشارة أو بالكلام أو بأي إحياء.
- ♦ يتكلم مع الأساتذة الحراس حول محتوى الاختبار، أو أن يقدم له أي أستاذ حارس معلومة ما.
- ♦ يستعين أو يعين غيره كتابياً أو شفويًا.

وعليه فإن كل مخالفة لهذه القواعد تعتبر غشا.

□ يبلغ رئيس المركز بكل من قام بغش أو محاولة غش ليقصى من الامتحان فورا عند ثبوت ذلك ولا يسمح له بالمشاركة فيما بقي من الاختبارات، على أن يحرر رئيس المركز مع الأساتذة الحراس تقريراً في ثلاث نسخ واعتراف المتورط، وفي حالة رفض المترشح الاعتراف، يمكن أن يقتصر على تقرير الأساتذة الحراس وشهادتهم (إجراء 20).

هام جداً:

- في حالة ثبوت غش أو التواطؤ فيه من طرف المترشحين أو المؤطرين يتعرض صاحبه إلى المتابعة القضائية إضافة إلى الإجراءات التأديبية طبقاً للفصل التاسع من القانون رقم 06-20 المؤرخ في 28 أفريل 2020 المتضمن قانون العقوبات تحت عنوان المساس بنزاهة الامتحانات والمسابقات.
- في حالة اكتشاف انتحال شخصية مترشح آخر فيجب إيقافه قبل مغادرته للمركز وإبلاغ مصالح الأمن عن طريق السيد مدير(ة) التربية.

متابعة ومراقبة سير الاختبارات:

- يتأكد رئيس المركز ونوابه من:
 - ❖ إخبار خلية مديرية التربية بانطلاق كل اختبار مباشرة بعد توزيع الموضوع على المترشحين، وتقديم الإحصائيات المطلوبة (إجراء 22 وإجراء 23)، بعد نصف ساعة من انطلاق كل اختبار.
 - ❖ تطبيق واحترام التوجيهات الرسمية من طرف الأساتذة الحراس أثناء المراقبة.
 - ❖ قيام مسؤول الاستقبال بغلق باب الدخول إلى المركز بعد انطلاق كل اختبار.
 - ❖ حسن سير الأمانة من طرف المكلفين بالقيام بمهامها المختلفة.
 - ❖ ضبط غيابات المترشحين وتسجيلها.
 - ❖ تحضير أظرفة عودة أوراق الإجابات (إجراء 30)، (يخصص ظرف لكل لجنة تلميذ).
 - ❖ كتابة المعلومات المختلفة على الأظرفة مع وضع نسخة من محضر سير الاختبارات الكتابية داخل كل ظرف.

استلام الوثائق ومراقبتها:

- عند نهاية كل اختبار يجمع الأساتذة الحراس أوراق إجابات المترشحين ويحضرونها معاً إلى الأمانة مراقبة ومرتبعة تصاعدياً حسب رقم التسجيل، ويتم على مستوى الأمانة مراقبة هذه الأوراق بحضور الأساتذة الحراس من حيث:
 - ♦ عدد الأوراق الذي يكون مساوياً لعدد المترشحين المسجلين.
 - ♦ تسلسل أوراق المترشحين.
 - ♦ كتابة المعلومات والبيانات الخاصة بكل مترشح على طليعة الورقة (أعلى الورقة).

♦ كتابة اسم ولقب كل الأساتذة الحراس وتوقيعهم على جميع الأوراق مع التأكد من توقيعات المترشحين.

♦ نزع كل إشارة أو كتابة تدل على هوية المترشح.

♦ إجبارية مسك الأوراق الفردية الإضافية مع ورقة الإجابة المزدوجة.

♦ التأكد من عدم وجود أوراق مسودة داخل ورقة الإجابة، وسحبها في حالة وجودها.

• يقوم رئيس المركز بنفسه بمراقبة أخيرة لكل ظرف، ويتأكد من محتواه ومن صحة المعلومات المسجلة عليه ثم يغلقه ويختمه ويلصقه بشكل محكم، ويحزم الأظرفة ويضعها في الخزانة المحصنة بمكتبه، وتبقى تحت مسؤوليته الكاملة إلى غاية نقلها إلى مركز الحفظ بمديرية التربية، ويسلمها إلى من تم تكليفه رسميا بذلك مقابل جدول إرسال (إجراء 12).

ملاحظة:

يحتوي كل ظرف عودة أوراق الإجابات على أوراق إجابات لجنة التلميذ المتكونة من عشرين (20) مترشحا مسجلا (الحاضرين والغائبين).

تسليم الوثائق:

تسلم أظرفة أوراق الإجابات إلى مركز الحفظ بمديريات التربية بمرافقة أمنية مرفقة بـ:

- ♦ محاضر فك الأختام لاختبارات الفترة أو اليوم.
- ♦ حافظات المواضيع التي تم فتحها بجزأها العلوي والسفلي.
- ♦ مخططات جلوس المترشحين في القاعات.
- ♦ التقارير المتعلقة بالغش أو أي حادث إن وجد.
- ♦ محاضر سير الاختبارات (توضع داخل الأظرفة الخاصة بأوراق الإجابات).
- ♦ ظرف مختوم ومغلق به جميع رخص الخروج عند الضرورة إلى دورة المياه أو العيادة ترسل في آخر يوم من الامتحان.
- ♦ جدول إرسال ووثائق الاختبارات في نسختين يحتفظ رئيس المركز بأحدهما بعد توقيعه من قبل المكلف باستلامها (نموذج مرفق)
- ♦ ظرف خاص يحتوي على المواضيع الشاهدة في كل مادة.

◀ حالات خاصة

• الإعاقة:

يكون رئيس المركز على دراية بوضعيتهم بمجرد أن يستلم القوائم الرسمية:

1. الإعاقة الحركية:

في حالة الإعاقة الحركية المرخص بها (إجراء 18)، (العجز عن الكتابة) تخصص له قاعة ويعين له أستاذ يكتب ما يمليه عليه المترشح وأستاذان حارسان يقومان بملء التصريح الشرفي ويوقعان عليه (إجراء 21)، ويقومان بمتابعة ما يمليه المترشح وما يكتبه الأستاذ المخصص لذلك شريطة ألا يكون مختصا في المادة، وعليه أن يملأ تعهدا ويوقع عليه (إجراء 16).

2. الإعاقة البصرية (المكفوف):

تخصص قاعة للمترشح المكفوف المتحصل على رخصة (إجراء 19)، ويعين له أستاذ يقرأ له الموضوع ويكتب ما يمليه عليه المترشح وأستاذان حارسان يقومان بملء التصريح الشرفي ويوقعان عليه (إجراء 21)، ويقومان بمتابعة ما يمليه المترشح وما يكتبه الأستاذ المخصص لذلك شريطة ألا يكون مختصا في المادة، وعليه أن يملأ تعهدا ويوقع عليه (إجراء 16).

هام جدا: المكلف بكتابة وقراءة أجوبة المترشح يجب ألا يكون مختصا في المادة الممتحن فيها.

◀ وجود قريب بالمركز:

كل العاملين بالمركز دون استثناء سواء كان رئيس المركز أو نائبه أو أعضاء الأمانة أو الأساتذة الحراس أو العمال بمختلف فئاتهم أو الطاقم الطبي عليهم جميعا أن يملؤوا تصريحاً شرفياً (إجراء 6)، يثبتون فيه أو ينفون عدم وجود أحد أقاربهم من بين المترشحين في المركز، وعلى رئيس المركز ألا يسمح لمن كان له قريب بالعمل في ذلك المركز، ويمكن أن يحول للعمل في مركز آخر، وفي حالة وجود قريب لأحد العاملين بالمركز ولم يصرح به، سيحال على مجلس التأديبي وتتخذ ضده الإجراءات القانونية الصارمة.

هام جدا: في حالة إدلاء بتصريح كاذب حول عدم وجود مترشح قريب بالمركز يتعرض صاحبه لإجراءات تأديبية ومتابعة قضائية.

التعويضات:

- يقوم رئيس المركز مباشرة بعد فتح المركز في مرحلة أولى بحجز معلومات المؤطرين العاملين بالمركز عبر موقع الأرضية الرقمية لوزارة التربية الوطنية مع ضرورة مطابقتها مع القائمة المرسلة من طرف مديرية التربية مع ضرورة التقيد بالبطاقة التقنية الصادرة عن فروع الديوان الوطني للامتحانات والمسابقات. وفي حالة عدم وجود معلومات المعني بعد حجز رقم حسابه الجاري البريدي، يقوم رئيس المركز بحجز المعلومات المطلوبة انطلاقاً من الصك الحساب الجاري البريدي للمعني.
- يجمع رئيس المركز الوثائق المكونة لملف التعويضات الخاصة بجميع المشاركين في عملية إجراء الامتحان.

- يتكون ملف التعويضات من الوثائق التالية:

♦ استمارة المعلومات (إجراء 24)، (تملاً وفق الصك البريدي للمعني).

♦ صك بريدي مشطب.

♦ كشف الراتب لأي شهر أو شهادة عمل.

- يقوم رئيس مركز الإجراء في مرحلة ثانية بحجز عدد الأيام الفعلية لجميع العاملين بالمركز، على أن تكون مطابقة لورقة الحضور اليومي، ليتم بعدها استخراج ومراقبة الجدول الإجمالي للحاضرين بالمركز حسب النموذج المرفق (إجراء 25) ليوقع ويختتم من طرف رئيس المركز.

- يحرص رئيس المركز على احترام البطاقة التقنية وعدم تجاوزها بأي حال من الأحوال وفي حالة وجود تجاوز فإن المسؤولية يتحملها رئيس المركز وحده.
- ترتب ملفات العاملين بالمركز وفق الجدول الإجمالي للحاضرين.
- يسلم رئيس مركز الإجراء الملفات المالية الخاصة بالتعويضات بعد نهاية الاختبار الأخير مباشرة إلى خلية متابعة التعويضات بمديرية التربية التي بدورها تسلمها إلى مركز التجميع للتعويضات التابع لفرع الديوان الوطني للامتحانات والمسابقات الذي تتبعه كل مديرية خلال 48 ساعة كحد أقصى من تاريخ نهاية إجراء كل امتحان.

هام جداً جداً: ينجز ويرسل رئيس المركز نسخة مفصلة بقائمة الغيابات الخاصة بـ: الأساتذة الحراس- الأمانة - النواب وتوجه إلى مديرية التربية لاتخاذ الإجراءات التأديبية ونسخة إلى فرع الديوان.

الملاحق

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية

الديوان الوطني للامتحانات والمسابقات

قائمة المترشحين

مركز الإجراء : رمز المركز : الولاية :

امتحان شهادة : الشعبة (*) : الدورة :

رقم القاعة :

الترتيب	رقم التسجيل	اللقب والاسم	ملاحظات
01			
02			
03			
04			
05			
06			
07			
08			
09			
10			
11			
12			
13			
14			
15			
16			
17			
18			
19			
20			

(*) : خاص بامتحان البكالوريا

لقب واسم رئيس(ة) المركز

الختم والإمضاء

إجراء 01

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية

الديوان الوطني للامتحانات والمسابقات

محضر سير الاختبارات الكتابية

مركز الإجراء : رمز المركز : الولاية :

امتحان : الشعبة (*) : الدورة :

اليوم : من : إلى :

رقم اللجنة	المادة	القاعة	المسجلون	الحاضرون	الغائبون

قائمة المترشحين الغائبين :

الترتيب	رقم التسجيل	اللقب و الاسم	الملاحظة	الترتيب	رقم التسجيل	اللقب و الاسم	الملاحظة
01				11			
02				12			
03				13			
04				14			
05				15			
06				16			
07				17			
08				18			
09				19			
10				20			

ملاحظة عن سير الاختبار :

الحراس :

الرقم	اللقب و الاسم	الإطار	المادة	المؤسسة	الإمضاء
01					
02					
03					
04					

ملاحظة : يوضع هذا المحضر داخل الظرف مع أوراق الإجابات.

لقب واسم رئيس(ة) المركز

الختم والإمضاء

(*) : خاص بامتحان البكالوريا

إجراء 02

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية

الديوان الوطني للامتحانات والمسابقات

امتحان شهادة : دورة :

جدول استلام المواضيع

الولاية:

رمز المركز:

مركز الإجراء:

رئيس (ة) المركز:

الشعبة (*):

المادة	اليوم	عدد المواضيع	عدد الحافظات	تاريخ الاستلام	الإمضاء
			01		
			01		
			01		
			01		
			01		
			01		
			01		
			01		
			01		
			01		

يحرر في نسختين

لقب واسم رئيس (ة) المركز

(*) : خاص بامتحان البكالوريا

الختم والإمضاء

إجراء 03

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية

الديوان الوطني للامتحانات والمسابقات

محضر فك الأختام لمواضيع امتحان شهادة دورة :

نحن الموقعين أسفله :

السيد (ة) :

رئيس (ة) مركز الإجراء :

بمدينة :

ولاية :

عن المترشحين

1 - السيد (ة) :

مترشح (ة) رقم التسجيل :

2 - السيد (ة) :

مترشح (ة) رقم التسجيل :

و عن السيدات والسادة الحراس :

1 -

أستاذ (ة) / معلم (ة) بمؤسسة :

ولاية :

ب.ت.و أو ر.س رقم :

صادرة بتاريخ :

عن :

2 -

أستاذ (ة) / معلم (ة) بمؤسسة :

ولاية :

ب.ت.و أو ر.س رقم :

صادرة بتاريخ :

عن :

3 -

أستاذ (ة) / معلم (ة) بمؤسسة :

ولاية :

ب.ت.و أو ر.س رقم :

صادرة بتاريخ :

عن :

4 -

أستاذ (ة) / معلم (ة) بمؤسسة :

ولاية :

ب.ت.و أو ر.س رقم :

صادرة بتاريخ :

عن :

دقيقة

و

نشهد ونثبت بأننا فتحنا الحافظة لأول مرة على الساعة

من يوم : وأخرجنا منها موضوعا لامتحان شهادة : المقرر ليوم :

من الساعة : إلى الساعة :

بالقاعة رقم :

ونشهد ونثبت جميعا بأن أختام الحافظة الحاوية لمادة : الشعبة (1) : كانت سليمة

الحراس	المترشحان	رئيس المركز
1	1	الختم والتوقيع
2		
3	2	
4		

هام جدا جدا :

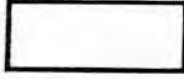
1 - إن عدم ملء هذا المحضر وعدم احترام التعليمات الخاصة به وعدم إرساله في الوقت المحدد يعتبر خطأ مهنيا جسيما يعرض صاحبه لعقوبات تأديبية بغض النظر عن المتابعة القضائية التي تنجر عن ذلك .

2 - يسلم هذا المحضر إلى رئيس مركز التصحيح مع محضر سير الاختبارات الكتابية وأوراق الإجابات

(*) : خاص بامتحان البكالوريا

إجراء 05

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية



الديوان الوطني للامتحانات والمسابقات / فرع:
مركز الإجراء: ولاية: رمز المركز
امتحان: دورة:

تصريح شرفي

أنا الممضي أسفله السيد(ة):
الوظيفة الأصلية: الوظيفة بالمركز:
أصرح أن:
1. لي أحد الأقارب (ابن - بنت - أخ - أخت - زوج - زوجة) مترشح (ة)
في امتحان: الشعبة (خاص بالبيكالوريا):
بمركز الإجراء:
اسم ولقب المترشح(ة): القرابة:
2. ليس لي أي قريب مترشح في امتحان: بالمركز:

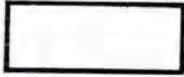
إمضاء المعني(ة)

بـ: في:
رئيس المركز:
الختم والتوقيع

ملاحظة: يملأ هذا التصريح من طرف جميع العاملين بالمركز سواء كان رئيسا أو نائبا أو عضوا بالأمانة.

8X

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية



الديوان الوطني للامتحانات والمسابقات / فرع:
مركز الإجراء: ولاية: رمز المركز
امتحان: دورة:

تصريح شرفي

أنا الممضي أسفله السيد(ة):
الوظيفة الأصلية: الوظيفة بالمركز:
أصرح أن:
لي أحد الأقارب (ابن - بنت - أخ - أخت - زوج - زوجة) مترشح (ة)
في امتحان: الشعبة (خاص بالبيكالوريا):
بمركز الإجراء:
اسم ولقب المترشح(ة): القرابة:
ليس لي أي قريب مترشح في امتحان: بالمركز:

إمضاء المعني(ة)

بـ: في:
رئيس المركز:
الختم والتوقيع

ملاحظة: يملأ هذا التصريح من طرف جميع العاملين بالمركز سواء كان رئيسا أو نائبا أو عضوا بالأمانة.

إجراء 06

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية

الديوان الوطني للامتحانات والمسابقات

جدول الحراسة

مركز الإجراء : رمز المركز : الولاية :

امتحان شهادة : الشعبة (*) : الدورة :

اليوم : الفترة :

رقم القاعة	الحارس الرئيسي		الحارس الثاني		الحارس الثالث	
	اللقب و الاسم	المادة	اللقب و الاسم	المادة	اللقب و الاسم	المادة
01						
02						
03						
04						
05						
06						
07						
08						
09						
10						
11						
12						
13						
14						
15						
16						
17						
18						
19						
20						

لقب واسم رئيس (ة) المركز

الختم والإمضاء

إجراء 07

وزارة التربية الوطنية

الدیوان الوطني للامتحانات و المسابقات

جدول متابعة حضور المترشحين في امتحان دور ف.....

الولاية

رمز المركز ::

..... مركز الاجراء:

[illegible]

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية

الديوان الوطني للامتحانات والمسابقات

جدول حضور الحراس

مركز الإجراء:

رمز المركز:

الولاية:

امتحان شهادة

الدورة:

التاريخ :

الفترة :

الرقم	اللقب والاسم	الإطار	التخصص	مؤسسة العمل	الإمضاء	رقم القاعة	ملاحظات
01							
02							
03							
04							
05							
06							
07							
08							
09							
10							
11							
12							
13							
14							
15							
16							
17							
18							
19							
20							

لقب واسم رئيس(ة) المركز

الختم والإمضاء

إجراء 09

الديوان الوطني للامتحانات والمسابقات

الولاية:

مركز الإجراء:

امتحان شهادة

التاريخ : الفترة:

بـ : : يوم :

(*) يحدد في الملاحظة الطابق المكلف به كل عضو اتصال

10 اجراء

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية

الديوان الوطني للامتحانات والمسابقات

المشاركة بتحفظ في الامتحان

مركز الإجراء: رمز المركز: الولاية:

امتحان شهادة: الدورة:

المادة: الشعبة(*) :

التاريخ : الفترة: مساء صباحا

1- المترشح (ة):

أنا الموقع (ة) أدناه :

المولود (ة) بتاريخ :

والمسجل (ة) تحت رقم : (أنظر الاستدعاء)

ألتزم بتقديم الوثائق التي تثبت هويتي قبل اختبار مساء اليوم أو صباح يوم الغد، كأقصى حد. وفي حالة عدم تقديم الوثائق
الثبوتية في هذه المدة تلغى كل الاختبارات التي شاركت فيها بتحفظ وأقصى نهائيا من هذا الامتحان .
إمضاء المعني (ة) :

2- الحراس :

اللقب والاسم	المؤسسة	الإمضاء
1-		
2-		
3-		
4-		
5-		

حرر بـ : يوم :

لقب و اسم رئيس(ة) المركز

الختم والتوقيع

(*) : خاص بامتحان البكالوريا

إجراء 15

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية

الديوان الوطني للامتحانات والمسابقات

تعهد

مركز الإجراء: رمز المركز: الولاية:

امتحان شهادة الدورة:

أنا الممضي أسفله السيد(ة):
الإطار : مادة التخصص :
مؤسسة العمل : الولاية:

أتعهد بأنني ألتزم بما يلي:

- أن أقرأ الموضوع للمترشح(ة) المكفوف(ة) ولا أزيد عن ذلك ولا أنقص شيئا مما هو موجود في ورقة الموضوع.
- أن أكتب فقط ما يمليه علي المترشح(ة) المكفوف(ة) ولا أزيد أو أنقص شيئا من ذلك .
- أن أكتب فقط ما يمليه علي المترشح(ة) المعوق(ة) العاجز(ة) عن الكتابة ولا أزيد أو أنقص شيئا عن ذلك .

لقب و اسم المترشح(ة) الذي كتب له (ها) :
الشعبة(*) :

المادة:

اليوم:

مساء

صباحا

الفترة :

حرر بـ : في :
الإمضاء:

هام جدا:
المكلف بالكتابة وقراءة أجوبة المترشح(ة) يجب ألا يكون مختصا في المادة المعنية

لقب و اسم رئيس(ة) المركز

الختم والتوقيع

ملاحظة : ترفق كل ورقة من أوراق إجابات المترشح(ة) بنسخة من هذا التعهد
(*) : خاص بامتحان البكالوريا

إجراء 16

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية

الديوان الوطني للامتحانات و المسابقات

رخصة إعفاء من لغة رقم /

إن مدير الديوان الوطني للامتحانات و المسابقات

- بناء على القرار المؤرخ في 08 ذي الحجة عام 1422 الموافق : 20 فبراير سنة 2002 المحدد لكيفيات وشروط إعفاء التلاميذ الأجانب و/ أو التلاميذ أبناء الجزائريين الذين تابعوا دراستهم بالخارج من اجتياز اختبار في لغة ما في امتحان شهادة التعليم المتوسط و امتحان شهادة البكالوريا
- وبعد دراسة الملف المقدم من طرف :

السيد (ة) : المولود (ة) بتاريخ :

يقرر

المادة 01 : إن السيد (ة) :

المترشح(ة) لامتحان شهادة : دورة : المسجل(ة) تحت رقم : الشعبة(*) :

معفى من الاختبار في مادة :

المادة 02 : إن معامل الاختبار المعفى منه المترشح(ة) يطرح من مجموع المعاملات
المادة 03 : في حالة نجاح المترشح(ة) يتم تسجيل المادة التي لم يمتحن فيها على الشهادة.

الجزائر في :

مدير الديوان الوطني للامتحانات و المسابقات

- نسخة إلى المعني
- نسخة إلى رئيس مركز الإجراء
- نسخة إلى رئيس مركز التجميع للإغفال

ملاحظة : على المترشح أن يحضر المادة في وقتها وأن يملأ القصاصات الموجودة على ورقة الإجابة ويضع هذه الرخصة فيها ويسلمها إلى الحارس.
(*) : خاص بامتحان البكالوريا

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية

الديوان الوطني للامتحانات و المسابقات

رخصة رقم /

— بناء على الملف المقدم من طرف السيد (ة) :

المعوق (ة) ☐ حركيا () غير قادر (ة) على الكتابة

و بعد دراسة ملفه (ها) فان مدير الديوان الوطني للامتحانات و المسابقات

يرخص للمترشح(ة): المولود(ة) بتاريخ :

لامتحان شهادة : دورة : شعبة (*) :

أن يعين له (ها) من يكتب له (ها) الإجابة مع أحد الاحتياطات التالية :

- 1 — يعزل (تعزل) في إحدى قاعات الامتحان .
- 2 — يعين له (ها) من يكتب ما يمليه عليه المترشح(ة) .
- 3 — يملأ التعهد من طرف المكلف بكتابة الإجابة
- 4 — ترفق هذه الرخصة مع كل ورقة من أوراق إجابات المترشح(ة) .

هام جدا:

تقام هذه العمليات بحضور لجنة مكونة من أستاذين على الأقل .
المكلف بكتابة أجوبة المترشح(ة) يجب ألا يكون مدرسا للمادة المعنية .

الجزائر في :

مدير الديوان الوطني للامتحانات و المسابقات

— نسخة للمعني(ة)

— نسخة إلى السيد رئيس مركز الإجراء

— نسخة إلى السيد رئيس مركز التجميع للإغفال

(*) : خاص بامتحان البكالوريا

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية

الديوان الوطني للامتحانات و المسابقات

رخصة رقم /

— بناء على الملف المقدم من طرف السيد (ة) :

المعوق (ة) بصريا (غير قادر (ة) على الكتابة)

و بعد دراسة ملفه (ها) فان مدير الديوان الوطني للامتحانات و المسابقات

يرخص للمترشح(ة): المولود(ة) بتاريخ : رقم التسجيل :

لامتحان شهادة : دورة : شعبة (*) :

أن يعين له (ها) من يقرأ له (ها) الموضوع ويكتب له (ها) الإجابة مع أخذ الاحتياطات التالية :

- 1 — يعزل (تعزل) في إحدى قاعات مركز الامتحان .
- 2 — يعين له (ها) في كل اختبار حارسين على ألا يكونا مختصين في المادة .
- 3 — يعين له (ها) من يقرأ عليه الموضوع و يكتب ما يمليه عليه المترشح(ة)
- 4 — يملأ التعهد من طرف المكلف بقراءة الموضوع و كتابة الإجابة
- 5 — تحسب مدة الاختبار من لحظة انتهاء المكلف بقراءة الموضوع .
- 6 — ترافق هذه الرخصة مع كل ورقة إجابة .

هام جدا:

تقام هذه العمليات بحضور لجنة متكونة من أستاذين على الأقل .
المكلف بكتابة أجوبة المترشح (ة) يجب ألا يكون مدرسا للمادة المعنية .

الجزائر في :
مدير الديوان الوطني للامتحانات و المسابقات

- نسخة للمعني (ة)
- نسخة الى السيد رئيس مركز الإجراء
- نسخة الى السيد رئيس مركز التجميع للإغفال

(*) : خاص بامتحان البكالوريا

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية

الديوان الوطني للامتحانات والمسابقات

تقرير عن حالة الغش

الولاية:

رمز المركز:

مركز الإجراء:

الدورة:

امتحان شهادة

معلومات خاصة بالمترشح:

تاريخ ومكان الميلاد:

رقم التسجيل:

اللقب و الاسم:

مؤسسة التمدريس:

معلومات عن حالة الغش:

رقم اللجنة:

الشعبة (*):

التوقيت:

القاعة:

المادة:

تاريخ الحدث:

الإمضاء

مؤسسة العمل

الحراس: الاسم واللقب

1 -

2 -

3 -

الإمضاء

رقم التسجيل

الشهود: الاسم واللقب

1 -

2 -

إثبات حالة الغش:

تقرير الحراس:

تقرير رئيس المركز:

الإجراءات المتخذة:

الوثائق/الوسائل الثبوتية لحالة الغش:

حرر بـ: في

لقب واسم رئيس (ة) المركز

الختم والإمضاء

ينجز تقرير لكل حالة غش
(*) خاص بالبيكالوريا

إجراء 20

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية

الديوان الوطني للامتحانات والمسابقات

تصريح شرفي للمشاركة في حراسة المترشح المعاق

مركز الإجراء:

رمز المركز:

الولاية:

امتحان شهادة

الدورة:

أنا الممضي أسفله السيد(ة):

مادة التخصص:

مؤسسة العمل:

أصرح بما يلي:

أنني شاركت في حراسة القاعة: المخصصة للتلميذ المعاق

بصريا

حركيا

اسم ولقب المترشح: الشعبة (*):

رقم التسجيل: المؤسسة:

وعليه أصرح بشرفي أن الامتحان جرى في حدود ما يسمح به القانون

حرر بـ:

في:

إمضاء المعني:

لقب و اسم رئيس(ة) المركز

الختم والتوقيع

ملاحظة:

- ترفق كل ورقة من أوراق إجابات المترشح بنسخة من هذا التصريح
- شطب على العبارة غير الصالحة (01)
- (*) خاص بالبيكالوريا

إجراء 21

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية

الديوان الوطني للامتحانات والمسابقات

الإحصائيات المفصلة لشهادة البكالوريا دورة :

الشعب	المتدرسون				الأحرار		
	المسجلون	الحاضرون	الغائبون	النسبة %	المسجلون	الحاضرون	الغائبون النسبة %
آداب و فلسفة							
لغات أجنبية							
علوم تجريبية							
رياضيات							
ت.ر (هـ.ميكانيكية)							
ت.ر (هـ.كهربائية)							
ت.ر (هـ.مدنية)							
ت.ر (هـ.الطرائق)							
تسيير و اقتصاد (ج)							
المجموع							

لقب واسم رئيس(ة) المركز

.....

الختم والتوقيع

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية

الديوان الوطني للامتحانات والمسابقات

الإحصائيات المفصلة لشهادة دورة

اليوم : الفترة : المادة :

المتدرسون				الأحرار (*)			
المسجلون	الحاضرون	الغائبون	النسبة %	المسجلون	الحاضرون	الغائبون	النسبة %

ب : في

ختم وتوقيع مدير(ة) التربية

(*) خاص بشهادة التعليم المتوسط

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية

الديوان الوطني للامتحانات والمسابقات

مركز (إجراء / تصحيح / تجميع) : الولاية : رمز المركز :

امتحان شهادة : دورة :

استمارة معلومات

اللقب :

الاسم :

NOM et PRENOM: (حسب الصك البريدي)

بـ :

تاريخ و مكان الازدياد :

الرتبة :

مؤسسة العمل

الوظيفة في

المادة :

المركز :

المفتاح :

رقم الحساب البريدي الجاري :

أنا الممضي(ة) أسفله أصرح بشرفي أن المعلومات المقدمة أعلاه صحيحة.

حرر بـ في

إمضاء المعني(ة) بالأمر

تملأ من طرف رئيس المركز

عدد أيام العمل :

عدد الوثائق المصححة :

لقب واسم رئيس(ة) المركز

الختم و الإمضاء

ملاحظة :

ترفق هذه الاستمارة إجباريا بـ :

*صك بريدي مشطوب (الصكوك البنكية لا تؤخذ بعين الاعتبار)

* كشف الراتب (مؤرخ في السنة الجارية)

إجراء 24

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية

الديوان الوطني للامتحانات والمسابقات

جدول إجمالي للحاضرين في مركز الإجراء

مركز الإجراء:

رمز المركز:

الولاية:

امتحان شهادة

الدورة:

الرقم	اللقب و الاسم	مؤسسة العمل	الإطار	التخصص	الوظيفة في المركز (*)	عدد أيام العمل
01						
02						
03						
04						
05						
06						
07						
08						
09						
10						
11						
12						
13						
14						
15						
16						
17						
18						
19						
20						

حرر بـ في:

لقب واسم رئيس(ة) المركز

ترتب الملفات المالية وفق الجدول الإجمالي للحاضرين.

الختم والإمضاء

(*) رئيس المركز، نائب رئيس المركز، حارس أو عضو أمانة

الديوان الوطني للامتحانات والمسابقات

وزارة التربية الوطنية

ولایۃ

مركز التجميع للاغفال و/أو التصحيح:

١٩٩٠

امتحان شهادت ::

التاريخ

الأخضر ٥

جدول حالات الغش المكتشفة على مستوى مراكز:

[illegible]

٦٠

الفرق بين

الاسم واللقب والإمضاء

(1) خاص بامتحان البكالوريا

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الديوان الوطني للامتحانات و المسابقات

وزارة التربية الوطنية

اللقب: عبد الله

امتحان: 1. ليكالوريا

الاسم: محمد

نورة: 2016

تاريخ و مكان الميلاد: 22/03/1999 القبة

الشعبة: علوم تجريبية

اختبار مادة: الرياضيات

يوم: 13.1.2016

إمضاء المترشح (ة)

3108.674

رقم التسجيل

اسم و لقب و توقيع الحراس

1. عزبي سامية 2. فائدة محمد 3. سالم مونية

لا بد من ملء أعلى هذه الوثيقة - و يمنع التوقيع في آخر ورقة الاختبار

اختبار مادة: الرياضيات

نموذج لورقة بيضاء

تدلاً هذه الخانة إجبارياً من طرف المترشح في حالة تقديمه ورقة الاجابة بيضاء

أنا المذيع أسفله السيد (ة): عبد الله محمد

مترشح (ة) في شعبة: علوم تجريبية

أشهد أنني قدمت يوم: 31 / 5 / 2016 ورقة الاجابة بيضاء

و ذلك في مادة: الرياضيات

توقيع المترشح (ة)

مصادقة رئيس المركز
الاسم واللقب والختم والتوقيع

خالد محمد

نفودج لورقة بيضاء

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الديوان الوطني للامتحانات والمسابقات

وزارة التربية الوطنية

امتحان: البكالوريا

نورة: 2016

الشعبة: لغات أجنبية

اختبار مادة: الفلسفة

يوم: 1/3/2016

إمضاء المترشح (ة)

31075099

رقم التسجيل

اسم و لقب و توقيع الحراس

اسام ماريان 2 بوعلي نزيهان 3 دالي طارق

لا بد من ملء أعلى هذه الوثيقة - و يمنع التوقيع في آخر ورقة الاختبار

اختبار مادة: الفلسفة

نموذج لورقة مترشح غائب

تملأ هذه الخانة إجباريا من طرف المترشح في حالة تقديمه ورقة الاجابة بيضاء

أنا الموقع أسفله السيد (ة):

مترشح (ة) في شعبة:

أشهد أنني قدمت يوم: / / ورقة الاجابة بيضاء

و ذلك في مادة:

توقيع المترشح (ة)

مصادقة رئيس المركز
الاسم و اللقب و الختم و التوقيع

نموذج لورقة مترشح غائب

الولاية :
مركز الإجراء : رمز المركز :
امتحان : دورة :

رخصة خروج المترشح عند الضرورة لدورة المياه-العيادة-

اسم ولقب المترشح : رقم التسجيل :
لجنة التلميذ : رقم القاعة : الشعبة :
المادة :
تاريخ الخروج : وقت الخروج : سا د وقت العودة : سا د
قبل خروج المترشح تم تفتيشه من طرف الحارس (ة) : التوقيع :
تمت مرافقته من طرف الحارس (ة) :
تم تفتيش دورة المياه من طرف الحارس (ة) : التوقيع :
تم تفتيش المترشح بعد خروجه من دورة المياه من طرف الحارس (ة) : التوقيع :
حضر معه في العيادة الحارس (ة) : التوقيع :
توقيع المترشح :
ملاحظات إن وجدت :
ملاحظة : تسلم هذه الرخصة مع وثائق الإجراء إلى مراكز التجميع للإغفال

إجراء 29

الولاية :
مركز الإجراء : رمز المركز :
امتحان : دورة :

رخصة خروج المترشح عند الضرورة لدورة المياه-العيادة-

اسم ولقب المترشح : رقم التسجيل :
لجنة التلميذ : رقم القاعة : الشعبة :
المادة :
تاريخ الخروج : وقت الخروج : سا د وقت العودة : سا د
قبل خروج المترشح تم تفتيشه من طرف الحارس (ة) : التوقيع :
تمت مرافقته من طرف الحارس (ة) :
تم تفتيش دورة المياه من طرف الحارس (ة) : التوقيع :
تم تفتيش المترشح بعد خروجه من دورة المياه من طرف الحارس (ة) : التوقيع :
حضر معه في العيادة الحارس (ة) : التوقيع :
توقيع المترشح :
ملاحظات إن وجدت :
ملاحظة : تسلم هذه الرخصة مع وثائق الإجراء إلى مراكز التجميع للإغفال

إجراء 29

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

المدبران الوطني للامتحانات والمسابقات

وزارة التربية الوطنية

امتحان شهادة :

الدورة :

الشعبة :

اختبار في مادة :

عدد الوثائق :

عدد المترشحين الغائبين

الرقم	رقم التسجيل	الاسم و الملقب	الرقم	رقم التسجيل	الاسم و الملقب
01			09		
02			10		
03			11		
04			12		
05			13		
06			14		
07			15		
08			16		

- لا يستعمل إلا هذا الظرف في إرسال أوراق إجابات المترشحين والوثائق المتعلقة بها (مغلقة ومختومة) مع ضرورة إرفاق نسخة من الموضوع

الجمهوريّة الجزائرية الديمقراطية الشعبيّة

الديوان الوطني للامتحانات والمسابقات

وزارة التربية الوطنية

الدورة:

الشعبية:

اختبار في مادة:

عدد الوثائق

امتحان شهادة:

مديرية التربية لولاية:

مركز الإجراء:

رمز المركز:

لجنة التلميذ:

عدد المترشحين الغائبين

الرقم	رقم التسجيل	الاسم واللقب
11		
12		
13		
14		
15		
16		
17		
18		
19		
20		

الرقم	رقم التسجيل	الاسم واللقب
1		
2		
3		
4		
5		
6		
7		
8		
9		
10		

هام: لا يستعمل إلا هذا الظرف في إرسال أوراق إجابات المترشحين والوثائق المتصلة بها (مقلقا ومختوما) مع ضرورة إرفاق نسخة من الموضوع.